

فقه القرآن

[356] إليه عهده إلى سواء ، أي على عدل. وقيل على استواء في العلم به أنت وهم في انكم حرب لئلا يتوهم انك نقضت العهد ونقضه بالخوف من الخيانة. قلنا: انما فعل ذلك لظهور أمارات الخيانة التي دلت على نقض العهد ولم يشتهر ولو اشتهرت لم يجب النبذ. (باب ذكر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) قال الله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) (1). (ولتكن) أمر، لان لام الاضافة لا تسكن، وتسكين اللام يؤذن أنه للجزم. وقوله (منكم) من للتبعيض عند اكثر المفسرين، لان الامر بانكار المنكر والامر بالمعروف متوجه في فرقة منهم غير معينة لانه فرض على الكفاية، فأى فرقة قامت به سقط عن الباقيين. وقال الزجاج: والتقدير وليكن جميعكم، ومن دخلت ليحض المخاطبين من بين سائر الاجناس، كما قال (فاجتنبوا الرجس من الاوثان) (2). فعلى هذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الاعيان لا يسقط بقيام البعض عن الباقيين. و (الامة) للجماعة، و (المعروف) الفعل الحسن الذي له صفة زائدة على حسنه. وربما كان واجبا وربما كان ندبا، فان كان واجبا فالامر به واجب، وان كان ندبا فالامر به ندب. و (المنكر) هو القبيح، فالنهي كله واجب. والانكار هو اظهار كراهة الشئ

(1) سورة آل عمران: 104. (2) سورة الحج: 30.

(*) _____